المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم تازة
دائرة تايناست
قيادة امسيلة
جماعة امسيلة

قرار جماعي رقم 37 / بتاريخ 20 اكتوبر 2025
يقضي بإجراء مباراة التوظيف في درجة: تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة امسيلة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية
- و بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 113.14 المتعلق بالجماعات.
- و بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي للموظفين الجماعيين حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- و بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشان النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات . كما تم تغييره، ولا سيما المادتين 7 و 8 منه
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية كما تم تغييره و تتميمه .
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (7 اغسطس 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك و درجات العمومية و الجماعات المحلية .
- بناء على المرسوم رق 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الاخر 1384 (19 اغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين .
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها.
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية رقم D 6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و عدد d-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة .
- وبناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط و اجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .

يقـــرر ما يلـــي

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة امسيلة عن تنظيم مباراة التوظيف في الدرجة المشار اليها في الجدول اسفله و ذلك يوم **الاحد 14 دجنبر 2025** على الساعة (09) التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية النصر بامسيلة المركز .

ترفع طلبات الترشيح إلى رئيس مجلس جماعة – امسيلة – مكتب الموظفين الى غاية تاريخ **28/ 11/ 2025** وهو أخر اجل لقبولها .

الدرجة المتبارى بشأنها	التخصص المطلوب	عدد المناصب	الشهادات المطلوبة	تاريخ اجراء الامتحان	اخر اجل لا يداع الطلبات
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	الكهرباء (الانارة العمومية) مع التوفر على رخصة السياقة من نوع Cأو D	(01)	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات و المترشحين من جنسية مغربية و البالغين من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير 2025 ، و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة . والحاصلين على ديبلوم تقني في التخصصات المطلوبة المسلمة من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني طبقا لمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني ا و احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب هذه الانظمة الاساسية . ويعتبر توفر رخصة السياقة من نوع (D أو C) الزاميا بالنسبة للمترشحين الذين سيجتازون المباراة الخاصة التخصص في الكهرباء (الانارة العمومية)	**الاحد 14 دجنبر 2025**	**الجمعة 28 نونبر 2025**

المادة الثانية : يشارك فيها المترشحون البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة .و الحاصلون على **دبلوم تقني في الكهرباء** المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة او احدى الشهادات المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية .

المادة الثالثة : ستخصص 25% من المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم و 7% لفائدة الاشخاص المعاقين طبقا للقوانين الجاري بها العمل .

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

1- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يتضمن المعلومات الاتية : الاسم العائلي و الشخصي للمعني بالأمر مع عنوانه و رقم هاتفه المحمول و بريده الإلكتروني تم توقيعه .
2- نسخة مصادق عليها من الشهادة المطلوبة (تقني) و نسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء، مع التوفر على رخصة من نوع السياقة C اوD
3- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة فوتوغرافية .
4- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية.
5- ظرفان يحملان الطابع البريدي و العنوان الشخصي للمترشح .
6- بالنسبة للمترشحين الموظفين يتعين ان يتضمن ملف الترشيح بالإضافة الى الوثائق المذكورة اعلاه موافقة الادارة التي ينتمي اليها الموظف .
7- شهادة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم .
8- نسخة مصادقة عليها من بطاقة "شخص معاق" بالنسبة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

- **لن يقبل اي دبلوم او تخصص غير الدبلوم او التخصص المطلوب**

المادة الخامسة : ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار تودع ملفات الترشيح لذى مكتب الضبط لدى جماعة امسيلة خلال اوقات العمل الادارية او ترسل عبر البريد المضمون مع الاشعار بالتوصل لدى رئيس جماعة امسيلة ، الى غاية يوم **الجمعة 28 نونبر2025** حتى الساعة 04:30 بعد الزوال وهو اخر اجل لقبول الترشيحات وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة كاملة او وضع خارج الآجال .

المادة السادسة : تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي حسب الجدول الاتي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او اسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية .	**ثلاث ساعات**	**4**
الاختبار الشفوي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع و قضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها .	**ما بين 15 د و 45 د**	**3**

المادة السابعة : ينشر هذا القرار و الاعلان و كذا لائحة المرشحين المقبولين على بوابة التشغيل العمومي www. emploi-public.ma و البوابة الوطنية للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma ويعلق بمقر الجماعة ، كما سيتم الاعلان عن النتائج النهائية بالترتيب حسب الاستحقاق وفي حدود المناصب المتبارى في شانها على البوابتين المذكورتين .

امسيلة في : 20 اكتوبر 2025

رئيس المجلس الجماعي

إمضـــاء :

عبد اللطيف اصويط